

ووقع ما ورد مسودته لم تكن المسائل التي وردت في الجداول لعدم التوافق

محكمة قرعة في سنة ١٩٥٠ و/أو في سنة ١٩٥١ المحكمة محظوظة - ١

:- المادة ١٢٤

المادة ١٢٤

المادة ١٢٤ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠
المادة ١٢٤ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠
المادة ١٢٤ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠
المادة ١٢٤ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠
المادة ١٢٤ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠
المادة ١٢٤ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠
المادة ١٢٤ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠
المادة ١٢٤ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠

المادة ١٢٤ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠
المادة ١٢٤ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠

:- المادة ١٢٥

المادة ١٢٥ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠

:- المادة ١٢٦

المادة ١٢٦ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠
المادة ١٢٦ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠

المادة ١٢٦ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠

المادة ١٢٦ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠
المادة ١٢٦ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠

المادة ١٢٦

المادة ١٢٦

المادة ١٢٦ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠

رقم ١١٧/٢٠٠٢

المادة ١٢٦

المادة ١٢٦

المادة ١٢٦ من القانون رقم ١١٧/٢٠٠٢ المؤرخ في ١١/١١/١٩٥٠


وفي الرد على ذلك نجد أن الخبرة هي إحدى وسائل الإثبات حسب أحكام المادة ٦/٢ من قانون البيئات وحيث أن محكمة الاستئناف بصفتها محكمة موضوع وجدت أن تقرير الخبرة المنظم من الخبراء قد وجد أن الضرور ونتيجة إصابته بعاهة دائمة مقدارها ٧٠% من قواه العامة فإنه يستحق بل ضرر معنوي وحيث أن التقرير جاء مستوفياً لشروطه القانونية فإن اعتماد محكمة الموضوع على هذه الخبرة لا يخالف القانون .

وحيث أن محكمتنا محكمة قانون فلا رقابة لها على محكمة الموضوع في هذه المسألة التقديرية ما دام لم يرد أي مطعن قانوني يجرح هذا التقرير وعليه يكون هذا السبب غير وارد ويعين رده .

لذا نقرر رد أسباب التمييز وتأييد القرار المميز وإعادة الأوراق .

قراراً صدر بتاريخ ٢٥ ربيع الثاني سنة ١٤٢٧ هـ الموافق ٢٣/٥/٢٠٢٠م.

~~القاضي المتراش~~


عضو


عضو


عضو


عضو

رئيس الديوان

دقيق

غ . ع